

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٩٣

بشأن الموافقة على اتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات

المتحدة الأمريكية بشأن تحويل أموال مصادرة في مجال المخدرات

والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

بشأن تحويل أموال مصادرة في مجال المخدرات والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٠

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤١٤هـ

(الموافق ٢٦ يولييه سنة ١٩٩٣م) .

حسنى مبارك

اتفاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية
بشأن تحويل أموال مصادرة

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، نظرا لما قدمته الحكومة المصرية من عظيم المساعدة لسلطات تنفيذ القانون في الولايات المتحدة فيما يتعلق بأحد قضايا تهريب المخدرات وذلك بإبلاغ هذه السلطات في الولايات المتحدة باعترام مهربين غانيين تم تهريبهم من داخل الولايات المتحدة وكذلك وبالإشتراك مع هذه السلطات في عملية تمويه أدت إلى القبض على المهربين الغانيين .
ونظرا لأنه نتيجة لتلك الجهود المبذولة ، حولت الأموال المصادرة إلى الولايات المتحدة .

فقد اتفقت الحكومتان على ما يلي :

(مادة ١)

تقوم حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بتحويل مبلغ ٥١,٢٤٠ ألف دولار تقريبا وهو جزء من تلك الأموال التي تم مصادرتها لصالح وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية إلى حكومة جمهورية مصر العربية .

(مادة ٢)

ستقوم حكومة جمهورية مصر العربية باستخدام كافة الأموال التي يتم تحويلها وفقا لهذا الاتفاق للنهوض بالجهود المبذولة لتنفيذ القانون ومكافحة والقضاء على تهريب المخدرات أو مواد مخدرة أخرى وغيرها من الأنشطة الإجرامية ذات الصلة .

(مادة ٣)

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإفادة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بالكيفية التي يتم بها أو سيتم بها استخدام الأموال المحولة وفقا لنص المادة (٣) من هذا الاتفاق .

(مادة ٤)

يهدف هذا الاتفاق فقط إلى تبادل المساعدة بين الطرفين ولا يترتب عليه أية حقوق لأى شخص أو أية منفعة لأى طرف ثالث .

(مادة ٥)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بعد التوقيع عليه من كلا الطرفين .

حرر في القاهرة في يوم ٢٠ مايو ١٩٩٣ من أصلين باللغة العربية والإنجليزية ولكل منهما نفس الحجية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية
وزير الداخلية

عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

السفير/ روبرت بليترو

اللواء/ حسن محمد الألفى

وزارة الخارجية

قرار رقم ٥١ لسنة ١٩٩٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ١٩٩٣/٧/٢٦ بشأن الموافقة على اتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحويل أموال مصادرة في مجال المخدرات والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٠؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٣/٧/٢٦ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحويل أموال مصادرة في مجال المخدرات والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٠

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٣/٥/٢٠ ؛

صدر بتاريخ ١٩٩٣/٨/٤

وزير الخارجية

عمرو موسى